

## 21801 - حكم ترك المرأة الزواج خوفاً من عدم قيامها بحق

### الزوج - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اه ام احمد من السودان تقول هل تأثم المرأة اذا تركت الزوج خوفاً من ان يكون الزوج هو نارها بمعنى انها تخاف الا على حقه وما

توجيهه سماحتكم المشروع الزواج المشروع للمرأة الزواج - [00:00:00](#)

باحسان فرجها وتحصيل النسل هذا هو المشروع وقد يجب عليها اذا خافت على نفسها الزنا يجب الرسول قال يا معشر الشباب من

استطاع منهما فليتزوج فانه غض البصر واحصن للفرج - [00:00:17](#)

فانه له وهكذا المرأة. فعليها ان تبادر اذا تيسر الكفو في قوله اذا خطب اليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه فعليها ان تبادر وتزوج

تحسن الظن بالله وتمشي بالخير ان شاء الله لا تسيء الظن بالله تحسن الظن بالله وتقوم بالواجب وتجتهد وال توفيق بيد الله -

[00:00:31](#)

اما ترك الزوج خوفاً من شر الزوج هذا غلط احسن الله اليكم - [00:00:53](#)